الأمم المتحدة

S/2005/688

مجلس الأمن

Distr.: General
31 October 2005
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من القائم بالأعمال المؤقت في البعثة الدائمة لإريتريا لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أحيل إليكم رسالة مؤرخة ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ موجهة إليكم من صاحب الفخامة السيد أسياس أفورقي، رئيس دولة إريتريا، بشأن عملية السلام لإنهاء الصراع على الحدود بين إريتريا وإثيوبيا.

وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة ومرفقها كوثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) تسفا آلم **سيوم**
القائم بالأعمال المؤقت

071105 031105 05-58117 (A)

مرفق الرسالة المؤرخة ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من القائم بالأعمال المؤقت في البعثة الدائمة لإريتريا لدى الأمم المتحدة

أكتب مرة أخرى هذه الرسالة الموجهة إلى مجلس الأمن كمتابعة لرسالتي التي وجهتها هذا الأسبوع إلى الأمين العام للأمم المتحدة ولإبراز بعض المسائل القانونية الأساسية. والمزعج في الأمر هو أن مجلس الأمن لم يضطلع حتى الآن بواجباته في حفظ السلام والأمن الإقليميين بموجب ميثاق الأمم المتحدة واتفاقي الجزائر.

إن اتفاق السلام الشامل، الموقع في الجزائر في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ برعاية الأمم المتحدة وبضمان من مجلس الأمن، قام قبل كل شيء على الحاجة إلى التعيين القانوني والترسيم المادي للحدود بين إريتريا وإثيوبيا. واتفق الطرفان في المادة ٤-٢ على ''تعيين ورسم الحدود المنصوص عليها في المعاهدات المبرمة في عهد الاستعمار، بواسطة لجنة محايدة للحدود، على أساس المعاهدات ذات الصلة المبرمة في عهد الاستعمار (١٩٠٠ و ١٩٠٢ و ١٩٠٨) والقانون الدولي المعمول به''.

علاوة على ذلك تنص المادة ٤-١٥ على أن ''قرارات اللجنة بخصوص تعيين ورسم الحدود هي قرارات نهائية وملزمة. ويحترم كل طرف الحدود المعينة بناء عليه، وكذلك السلامة الإقليمية للطرف الآخر وسيادته''. وتخول المادة ١٤ من اتفاقية وقف الأعمال العدائية السلطة لمجلس الأمن أن يستند إلى الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة لاتخاذ التدابير الملائمة ضد الطرف الذي ينتهك اتفاق السلام.

والجدير بالذكر أن اتفاق الجزائر نص على إنشاء منطقة أمنية مؤقتة تشمل ٢٥ ٠٠٠ كلم^{٢} من الأراضي الإريترية. ويقوم هذا الترتيب على أساس احترام الاتفاقين بحذافيرهما. وبالخصوص، أخذ الاتفاق كمسلمة أن كلا الطرفين سيحترمان قرارات لجنة الحدود بخصوص تعيين ورسم الحدود. وفي هذا الصدد، كانت مدة المنطقة الأمنية ذات طبيعة مؤقتة تنتهي بمجرد إنجاز لجنة الحدود مهامها خلال فترة زمنية محددة وفقا لاتفاقي الجزائر. ولم يكن الغرض منها أبدا أن تبقى قائمة في حال انتهاك إثيوبيا لاتفاقي السلام.

وأصدرت لجنة الحدود قرارها القانوني النهائي والملزم في ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٢. وبعد ذلك بقليل، أصدرت اللجنة للطرفين توجيهاتها المتعلقة بترسيم الحدود بغية المضي قدما في الترسيم المادي للحدود. ورفضت إثيوبيا قرار التعيين الصادر عن لجنة الحدود، في انتهاك صارخ لاتفاقي الجزائر. وأعاقت مرارا وتكرارا عمل اللجنة، مما أرغم هذه الأخيرة على

إغلاق مكاتبها الميدانية في إريتريا وإثيوبيا. وغض مجلس الأمن الطرف عن هذه الأعمال ولم يتخذ إجراءات تصحيحية لضمان سيادة القانون وحفظ السلام والأمن الإقليميين.

وذكرت اللجنة في تقريرها السادس عشر إلى مجلس الأمن في آذار/مارس من هذا العام (S/2005/142، المرفق الأول) أنها ''لم تتمكن من كفالة استئناف عملية ترسيم الحدود و ... أنها تتخذ خطوات فورية لإغلاق مكاتبها الميدانية. ويمكن إعادة فتح هذه المكاتب إن تخلت إثيوبيا عن إصرارها الحالي على شروط مسبقة لتنفيذ عملية ترسيم الحدود''. واختتمت اللجنة تقريرها بالإشارة إلى أن '' الخط الحدودي حدد بصورة قانونية ونهائية في قرارها المتعلق بتعيين الحدود المؤرخ ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٢. ورغم عدم ترسيم هذا الخط فإنه ملزم للطرفين. وأي تصرف لا يتفق مع خط الحدود هذا تصرف غير قانوني''.

ويشكل وجود إثيوبيا في بادمي وغيرها من المناطق الواقعة شمال خط تعيين الحدود احتلالا بالقوة لأراض ما تخضع لسيادة إريتريا وانتهاكا لاتفاقي الجزائر ولميثاق الأمم المتحدة. وعلاوة على ذلك، لم تأبه إثيوبيا بالتعليمات الصادرة عن مجلس الأمن في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ بتفكيك مستوطناتها غير المشروعة شمال خط الحدود.

ورغم دعوات إريتريا المتكررة (انظر الضميمتين ١ و ٢ و S/2004/116، المرافق من الأول إلى الثالث) فإن مجلس الأمن لم يتخذ أي إجراءات لإنفاذ الأحكام ذات الصلة بالموضوع من ميثاق الأمم المتحدة واتفاقي الجزائر والحكم الصادر عن لجنة الحدود في ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٢. وقد نال عدم استعداده لإعمال سيادة القانون وضمان احترام سيادة دولة عضو في الأمم المتحدة وسلامته الإقليمية من مصداقيته وكذلك من سلطته القانونية والمعنوية.

وفي نفس السياق، كانت النداءات إلى ''الحوار'' ومحاولات فرض ''مبعوث خاص'' على الطرفين محاولات لصرف الانتباه الغرض منها زيادة إبطاء العملية. ولا يمكن لمجلس الأمن أن يؤخر عملية ترسيم الحدود بفرض شروط مسبقة لا تقوم بأي شكل من الأشكال لا على اتفاقي الجزائر ولا على المبادئ العامة للقانون الدولي. وفي الواقع لا يمكن لمجلس الأمن أن يكون فوق القانون أو أن يبقى مكتوف الأيدي عندما تنتهك سيادة القانون أو أن يمارس السلطة لإصدار قرارات تنتهك الشرعية وميثاق الأمم المتحدة.

لقد عانت إريتريا معاناة لا حد لها من احتلال إثيوبيا لأراض تخضع لسيادة إريتريا يناهز ستة أعوام. ويحتجز شعبنا رهينة ويحكم عليه بالعيش في مخيمات مؤقتة وفي ظروف مادية ونفسية مضنية. قد عرقل احتلال إثيوبيا غير القانوني لأراض تخضع لسيادتنا، بقبول ظاهر من مجلس الأمن، أهدافنا وأنشطتنا الإنمائية، مما يتسبب في خسائر كبيرة لاقتصادنا.

وقد أبدت إريتريا أقصى درجات الصبر وضبط النفس طوال الاحتلال الإثيوبي. والتدابير التي تتخذها لحماية سيادتها وسلامتها الإقليمية ليست مخادعة لأغراض تكتيكية بل هي إجراءات قانونية للدفاع عن النفس يعترف لها ميثاق الأمم المتحدة بتلك الصفة. ولا يمكن لوم شعب وحكومة إريتريا عن الحالة الخطيرة التي تواجهها منطقتنا اليوم. وليس هناك ما يبرر محاولات مجلس الأمن الحالية لإلقاء اللوم على إريتريا، لا من الناحية القانونية ولا من الناحية السياسية.

(توقيع) أسياس **أفورقي**

الضميمة ١

رسالة مؤرخة ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ موجهة من رئيس جمهورية إريتريا إلى الأمين العام

لا أود أن أضيع وقتكم الثمين بإطالة الحديث عن موقفنا المتعلق بالمبعوث الخاص لأن الرسائل التي وجهتها إليكم في خطاباتي السابقة واضحة وغير مثيرة للجدل لكونها تستند إلى الشرعية. ونحن نرى أنه لا يمكن لتعيين مبعوث خاص، مهما كانت التسمية التي تطلق عليه والتعليل المنطقي الذي دفع إليه، إلا أن يكون بمثابة إنشاء ''آلية جديدة''. وفي هذه الحالة، لا يمكن أن يتوقع منا أحد أن نقبل قانونيا مسار العمل هذا الذي لن يفعل سوى الزج بنا في شبكة من التعقيدات غير الضرورية.

وقد أبرزتم في رسالتكم أن ذلك لا يمكن أن يعتبر ''آلية بديلة'' لأن اتفاقي الجزائر ينصان على ''أن يكون قرار اللجنة نهائيا وملزما''". واسمحوا لي فقط ان أضيف بأنه تمت صياغة اتفاقي الجزائر والطبيعة النهائية والملزمة لقرار لجنة الحدود وتفاصيل تنفيذ القرار بعبارات واضحة لا تترك أي مجال للإبهام أو اللبس.

وينص الاتفاق على تطبيق الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة على الطرف الذي ينتهك مبادئه وأحكامه الرئيسية. وقد ارتكب النظام الإثيوبي انتهاكات صارخة للاتفاق وعرقل عملية ترسيم الحدود لمدة ناهزت العامين الآن. لذلك لا يوجد أي سبب على الإطلاق لمقاومة تطبيق الفصل السابع أو تبرير تأخيره ذلك. وفي هذا السياق، فإن إشارتكم إلى ''غياب أي آلية إنفاذ خارجي'' ليست صعبة على الفهم فحسب بل لا يمكن إلا أن تثير لدينا عدم الارتياح.

وفي الظروف السائدة التي يتزايد فيها مع الوقت عدم امتثال إثيوبيا وما يقترن به من تعقيد لعملية السلام، كان يجب ألا يكون الهدف من مهمة مبعوثكم الخاص سوى ضمان احترام إثيوبيا لسيادة القانون ولالتزاماتها بموجب المعاهدة.

لقد أشرتم مرارا إلى ''إعادة علاقات عادية بين البلدين''. ولكن كيف يمكن تحقيق ذلك عندما يستمر الازدراء بالاتفاقين وبسلطة القانون؛ وعندما تبقى أرضنا محتلة بالقوة وشعبنا مشردا من مدنه وقراه؟ حقيقة، كيف يمكن أن تبدأ كل الترتيبات المحتملة ذات الفائدة المشتركة والتطبيع عندما لا تحترم الأقاليم الخاضعة للسيادة ولا ترسم حدودها.

من المؤسف أن تثبت صحة الشواغل والتحفظات التي كانت تخالجنا إزاء مبعوثكم الخاص. والمعلومات التي بلغتنا تشير إلى أن المبعوث الخاص بدأ بالفعل البحث عن ترتيبات جديدة لمسايرة إثيوبيا واسترضائها في عدم امتثالها لأحكام اتفاقي الجزائر ورفضها لقرار لجنة الحدود. ولقد علمنا أيضاً أنه أثار مسائل تتعلق باستعمال الموانئ وتنقلات الأشخاص والسلع ... وأمور أخرى ذات صلة بالموضوع.

فعلى أي أساس قانوني يمكن للمبعوث الخاص أن يستعرض اتفاقي الجزائر وقرار لجنة الحدود؟ وعلى أي أساس قانوني يمكنه مناقشة استعمال الموانئ الخاضعة لسيادتنا مع طرف يزدري اتفاقي السلام وسيادة القانون؟ وبأي تعليل منطقي يمكن للمرء أن يفكر في حرية تنقل الأشخاص والسلع عندما تبقى السيادة منتهكة والحدود غير مرسمة؟

ومن المحزن أن يكون المبعوث الخاص تجاوز ذلك للإدلاء ببيانات صحفية غير مأذون بها وغير مجدية؛ وذلك فيما يبدو بغية إيقاعنا في شجار علاقات عامة لا نريده ولا نقبله. وفي هذا الصدد، أود أن أؤكد لكم أننا ليست لدينا النية ولا الرغبة في بذل جهود خاصة للدخول في عملية من هذا القبيل.

وفيما يخصنا، تبقى المسألة الحيوية هي ضمان احترام اتفاقي الجزائر وقرار لجنة الحدود. ومن ثم أحثكم على العمل من أجل تطبيق الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة وفقا لاتفاق الجزائر الذي بورك بتوقيعكم لأن إثيوبيا لديها موقف متشدد لا تزال تتمسك به لمدة ناهزت العامين الآن.

(توقيع) أسياس **أفورقي**

الضميمة ٢

رسالة مؤرخة ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٤ موجهة من رئيس جمهورية إريتريا إلى الأمين العام

أشرت في رسالتي إليكم المؤرخة ٢ آذار/مارس إلى ما لدينا من شبهات قائمة على أسس متينة بشأن سلوك السيد أكسوورثي، الذي نرى أن الظروف لا تبرره.

وقد أعلنت حكومتي عن آرائها ومواقفها بطريقة واضحة وقاطعة بشأن تعيين المبعوث الخاص لأننا لا نزال مقتنعين تمام الاقتناع بأن مسار العمل هذا سيتسبب، بالإضافة إلى تشعباته القضائية السلبية، في تعقيد وتقويض تام للطبيعة النهائية والملزمة لقرار لجنة الحدود وكذلك للمبادئ الرئيسية لاتفاق الجزائر للسلام. وليس لهذا الرأي المدروس أي علاقة بكفاءة المبعوث المعني أو روحه المهنية أو مميزات أخرى.

وقد علمنا الآن أن السيد أكسوورثي يحاول الاتصال برئيس لجنة الحدود وكذلك بمحامي إريتريا. ونرى أن هذه الأعمال الضالة مُحيرة. وإذا تركنا مسائل اللياقة، فإننا نتساءل عن الحقوق القانونية والمعنوية التي يمكن للسيد أكسوورثي أن يستند إليها للاتصال بمحامينا دون علم مسبق منا أو موافقتنا. ومرة أخرى، كيف يمكن للسيد أكسوورثي أن يجرؤ على التوجه إلى لجنة الحدود إن لم تكن لديه أي ولاية لاستعراض القرار القانوني لهذه اللجنة، وهي ولاية لن تكون قانونية بأي حال من الأحوال؟

إني لا أشعر بالارتياح إطلاقاً وأنا أكتب لكم مرارا وتكرارا بهذا الشأن. وآمل أن تنتهي في أقرب وقت هذه الأعمال غير المفيدة ليتأتى لنا التركيز على تشجيع حل حقيقي للمشكلة على أساس العدالة والشرعية.

(توقيع) أسياس **أفورقي**